الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
"ديوان المظالم"

## توثيقات من العدوان (5)

# تقرير

# العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة يفاقم أزمة المياه والصرف الصحي في القطاع

10 - 20 أيار/مايو 2021

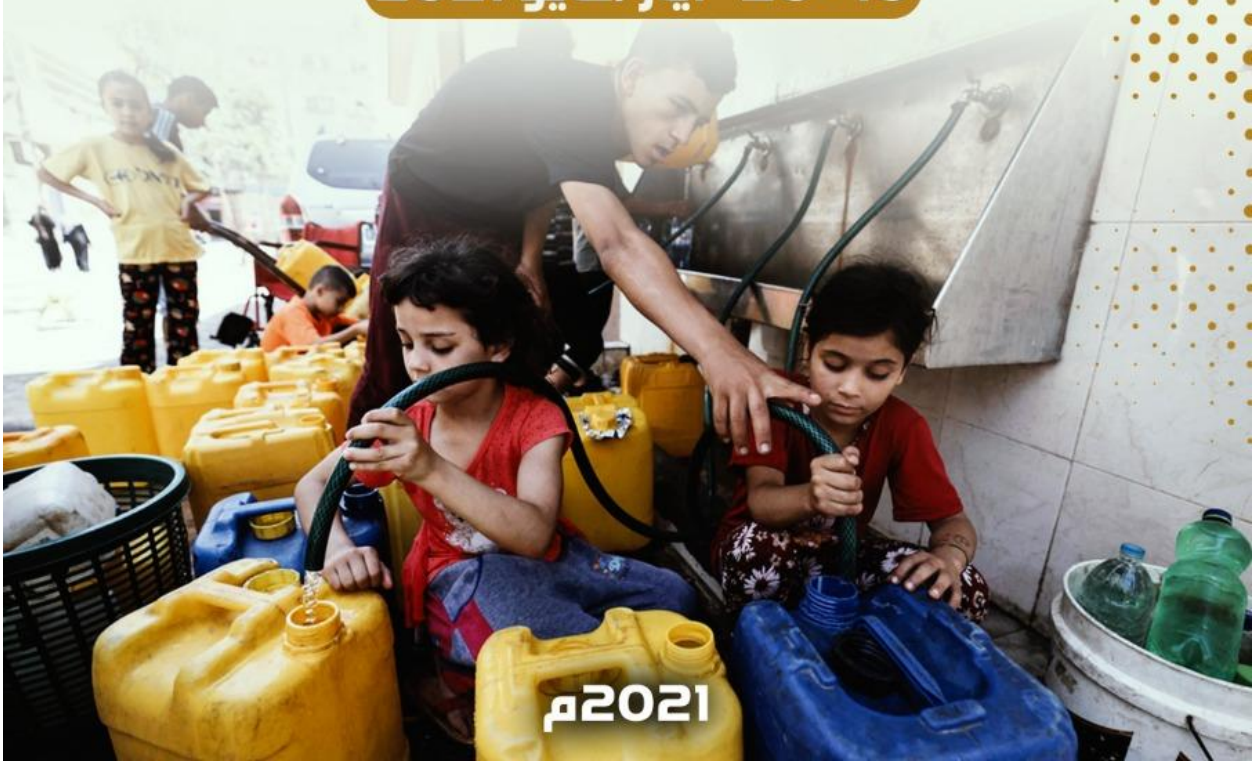

2021م

# العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة المحتل يفاقم أزمة المياه والصرف الصحي في القطاع

**مقدمة:**

عمدت سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي خلال عدوانها الأخير والمستمر على قطاع غزة، والذي بدأ مساء يوم الإثنين الموافق ١٠ أيار/مايو ٢٠٢١، إلى استهداف قطاع المياه والصرف الصحي المتدهور أصلًا بسبب الحصار المفروض على القطاع منذ ١٥ عامًا على التوالي. أدى ذلك إلى تفاقم أزمة المياه والصرف الصحي وانتهاك حق سكان القطاع في الحصول على المياه المأمونة وخدمات الصرف الصحي، لا سيما مع إعلان سلطات الاحتلال في اليوم نفسه عن قرارها بإغلاق معبر كرم أبو سالم التجاري جنوب شرقي محافظة رفح. يجري ذلك في إطار سياسة العقاب الجماعي التي تنتهجها سلطات الاحتلال بحق سكان قطاع غزة، الأمر الذي يحول دون إدخال احتياجات قطاع المياه والصرف الصحي، ومنها الوقود المُشغِّل لمحطة توليد الكهرباء. يضاف إلى ذلك، تفشي وباء كورونا الذي يتطلب توفير خدمات المياه والصرف الصحي بالشكل الذي يحد من انتشاره، وبخاصة مع استمرار نزوح عشرات الآلاف من السكان عن منازلهم قسراً، حيث جرى فتح مراكز إيواء لاستيعابهم دون توفر الإمكانيات المناسبة لذلك حتى إعداد هذا التقرير.

في هذا التقرير، تسلط **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم)** الضوء على الحق في المياه في القانون الدولي لحقوق الإنسان وفي القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك المعايير المطلوبة لإعمال هذا الحق كالتوافر والنوعية وإمكانية الوصول. كما ويسلط التقرير الضوء على واقع الحق في المياه والصرف الصحي في ضوء العدوان على قطاع غزة، ويستعرض واقع خدمات المياه والصرف الصحي كأزمات متراكمة سببها الاحتلال والحصار، وكيفية مصادرة العدوان الإسرائيلي حق الفلسطينيين بالمياه والصرف الصحي من خلال الانتهاكات التي مارستها قوات الاحتلال للمساس بهذا الحق. ويخلص التقرير إلى عدة نتائج وتوصيات.

**أولًا: الحق في المياه في القانون الدولي لحقوق الإنسان وفي القانون الإنساني الدولي**

يستمد حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي من الحق في مستوى معيشي لائق، ويرتبط ارتباطًا لا انفصام له بالحق في أعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، فضلًا عن الحق في الحياة وفي الكرامة الإنسانية.[١]

**ويكفل القانون الدولي لحقوق الإنسان** الحق في المياه من خلال مجموعة واسعة من الوثائق الدولية التي تمنح كل فرد الحق في الحصول على كمية من المياه كافية ومأمونة لاستخدامها في الأغراض الشخصية والمنزلية. وتحدد المادة (١/١١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عدداً من الحقوق الناشئة عن إعمال الحق في مستوى معيشي كافٍ، والتي لا يمكن الاستغناء عنها لإعمال ذلك الحق، بما في ذلك "... ما يفي بحاجتهم من الغذاء، والكساء، والمأوى". ويشير

[١] مجموعة أدوات الحق في المياه والصرف الصحي، مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، https://www.ohchr.org/AR/Issues/ESCR/Pages/Water.aspx

استخدام عبارة "بما في ذلك" إلى أن قائمة الحقوق هذه لا يراد منها أن تكون حصرية. وبالطبع فإن الحق في الماء يقع ضمن فئة الضمانات الأساسية لتأمين مستوى معيشي كافٍ، نظراً إلى أنه واحد من أهم الشروط الأساسية للبقاء. كما أن الحق في الماء هو حق لا يمكن فصله عن الحق في أعلى مستوى من الصحة الجسمية يمكن بلوغه، وعليه فقد أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبناءً على نص المادة (٢/١٢/ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على اتخاذ خطوات غير تمييزية لدرء المخاطر الصحية الناجمة عن كون المياه غير مأمونة وسامة. فعلى سبيل المثال، يتعين على الدول الأطراف أن تكفل حماية الموارد المائية الطبيعية من التلوث بسبب المواد الضارة والجراثيم المُمرِضَة. وبالمثل، يتعين على الدول أن تراقب وتكافح الحالات التي تشكل فيها النظم الإيكولوجية المائية موئلاً لناقلات الأمراض أينما شكّلت خطراً على بيئات معيشة الإنسان.[٢]

ويرتبط الحق في الماء أيضًا بحق الشعوب في التمتع الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية، حيث ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (٢/١)، على أنه: "لجميع الشعوب، سعياً وراء أهدافها الخاصة، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية...".[٣]

وفي السياق ذاته، تشير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى أهمية ضمان الوصول إلى موارد المياه على نحو مستدام لأغراض الزراعة، بغية إعمال الحق في الغذاء الكافي، ومراعاة للواجب المنصوص عليه في المادة (٢/١) من العهد التي تنص على أنه لا يجوز حرمان شعب "من وسيلة عيشه". كما يرتبط الحق في الماء بجملة من الحقوق المجسّدة في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وأهمها الحق في الحياة والكرامة الإنسانية.[٤]

وينبغي أن تكون طريقة إعمال الحق في الماء مستدامة، تضمن إمكانية إعمال ذلك الحق للأجيال الحالية والمقبلة. ولإعمال الحق في الماء فإنه يتطلب توفر المعايير التالية:

١. **التوافر:** ينبغي أن يكون إمداد الماء لكل شخص كافيًا ومستمرًا للاستخدامات الشخصية والمنزلية، وينبغي أن تتمشى كمية الماء المتوفر لكل شخص مع المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية، وقد يحتاج بعض الأفراد والمجموعات أيضًا إلى كميات إضافية من الماء بسبب الظروف الصحية والمناخية وظروف العمل.

٢. **النوعية:** ينبغي أن يكون الماء اللازم لكل من الاستخدامات الشخصية أو المنزلية مأمونًا وغير ملوث.

٣. **إمكانية الوصول:** ينبغي أن يكون الماء ومرافقه وخدماته متوفرةً للجميع دون تمييز بمن فيهم أكثر الفئات ضعفًا أو تهميشًا بين السكان، وأن يكون الحصول على الماء ميسورًا ودون التعرض للخطر، بالإضافة لإتاحة التماس المعلومات المتعلقة بقضايا الماء والحصول عليها ونقلها.[٥]

---

[٢] أنظر، التعليق العام رقم ١٥: الحق في الماء (المادتان ١١ و١٢ من العهد)، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة التاسعة والعشرون (٢٠٠٢).

[٣] العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اعتمدا وعرضا للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون أول/ديسمبر ١٩٦٦، تاريخ بدء نفاذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسة :٢٣آذار/مارس ١٩٧٦، وفقاً لأحكام المادة ٧٩. وتاريخ نفاذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: ٣ كانون ثاني/يناير ١٩٧٦ وفقاً للمادة ٢٧.

[٤] التعليق العام رقم ١٥: الحق في الماء، مرجع سابق.

[٥] المرجع السابق.

**كما يكفل القانون الدولي الإنساني** الحقوق المائية للشعوب تحت الاحتلال، ويضع مسؤولية قانونية على كيان الاحتلال لإعمال تلك الحقوق، حيث تعد دولة الاحتلال مسؤولة عن رفاه السكان المدنيين وفقاً للقانون الدولي الإنساني، وتنص المادة (٥٦) من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين وقت الحرب للعام ١٩٤٩، على وجوب قيام دولة الاحتلال بالعمل بأقصى ما تسمح به وسائلها للحفاظ على الصحة العامة والشروط الصحية العامة في الأرض المحتلة، وهذا يتطلب بشكل أساسي توفير خدمات المياه والصرف الصحي. كما تؤكد المادة (٣) المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع للعام ١٩٤٩ على معاملة الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية وفي جميع الأحوال معاملة إنسانية، وهذا يتطلب تزويدهم أو السماح بتأمين الضروريات لبقائهم على قيد الحياة، بما فيها توفير المواد الغذائية والإمدادات الطبية والمأوى، والحصول على مياه الشرب النظيفة والآمنة، وخدمات الصرف الصحي والنظافة الشخصية.

ويكفل القانون الدولي الإنساني حماية الموارد المائية[٦]، حيث يمكن أن يكون الماء جزءاً من الملكية العامة أو الملكية الخاصة، وكونه من الأعيان المدنية فهو محمي وفقاً للقانون الدولي الإنساني، الذي يعتبر التمييز من قبل أطراف النزاعات المسلحة وفي الأوقات كافة بين السكان المدنيين والمقاتلين وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية أحد مبادئه الأساسية، وبالتالي حصر الهجمات ضد الأهداف العسكرية فقط، وهذا بدوره يشكل نوعاً من الحماية لهذا المورد. كما أن مبدأ التناسب يحظر الهجوم الذي يتوقع منه التسبب بخسائر مفرطة في أرواح المدنيين أو إصابات بينهم، أو أضرار بالأعيان المدنية، وذلك في حالة وجود الضرورة العسكرية، وتناسب الخسائر التي تلحق بالممتلكات المدنية، مع المزايا العسكرية التي يمكن الحصول عليها من الهجوم.[٧] عليه يحظر استهداف مرافق الإمداد بالماء الصالح للشرب، ونظم الري أو تدميرها أو إزالتها أو جعلها غير صالحة للاستعمال.[٨]

في السياق ذاته، يأتي حظر لائحة لاهاي لاستهداف الممتلكات بالتدمير أو المصادرة ما لم تكن ضرورة حربية لذلك،[٩] وهذا ما تؤكده اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩، بحظرها استهداف أو تدمير الممتلكات والاستيلاء عليها دون الضرورة الحربية،[١٠] ومخالفة ذلك يمثل انتهاكا جسيماً يقع ضمن جرائم الحرب.[١١] وهناك أيضًا أحكام أخرى تؤيد هذه القاعدة، مثل مصادرة الملكية الخاصة[١٢] وحظر السلب.[١٣]

---

[٦] أنظر، العدوان الإسرائيلي يستهدف قطاع المياه والصرف الصحي في قطاع غزة، ورقة حقائق، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة، فلسطين، ٢٠١٤.

[٧] أقرت لائحة لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية للعام١٩٠٧ بموجب المادة (٢٢) هذا المبدأ والتي نصت على أنه "ليس للمتحاربين حق مطلق في اختيار وسائل إلحاق الضرر بالعدو". وجاءت أحكام البرتوكولين الإضافيين للعام ١٩٧٧ الملحقين باتفاقيات جنيف الأربع، لتعزيز كفالة واحترام مبدأ التناسب في جميع العمليات العسكرية منعاً لمعاناة المدنيين التي لا ضرورة لها، أنظر المادة (٥١،٥٢) من البروتوكول الإضافي الأول لسنة ١٩٧٧.

[٨] جيلينا بليك، حق الحصول على الطعام أثناء حالات النزاع المسلح: الإطار القانوني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد ٨٤٤، ٢٠٠١/١٢/٣١.

[٩] " تدمير ممتلكات العدو أو حجزها، إلا إذا كانت ضرورات الحرب تقتضي حتماً هذا التدمير أو الحجز"، المادة (٢٣/ز) من لائحة لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية للعام ١٩٠٧.

[١٠] المادة (٥٣) من اتفاقية جنيف الرابعة.

[١١] المادة (١٤٧) من اتفاقية جنيف الرابعة.

[١٢] المادة (٤٦) من لائحة لاهاي.

[١٣] المادتان (٢٨)، و (٤٧) من لائحة لاهاي والمادة (٣٣) (٢) من اتفاقية جنيف الرابعة، والمادة (٤) (٢) (ز) من البروتوكول الثاني الملحق باتفاقيات جنيف للعام ١٩٧٧.

كما يُقيّد القانون الدولي الإنساني حق أطراف النزاع في اختيار أساليب ووسائل القتال، لذلك يحظر صراحة تجويع المدنيين كوسيلة للحرب أو القتال في أثناء النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية. وهذا يتبعه حظر مهاجمة أو تدمير أو نزع أو إتلاف الأغراض التي لا يمكن الاستغناء عنها لبقاء السكان المدنيين، مثل المواد الغذائية والحاصلات الزراعية والماشية والمنشآت والإمدادات الخاصة بمياه الشرب وأعمال الري، عندما يكون الغرض من هذه الأفعال هو التجويع أم لحملهم على النزوح أم لأي باعث آخر.[١٤]

وفي إطار أهمية الماء كعنصر لا غنى عنه لضمان حياة الأشخاص المحميين، فقد ألزم القانون الدولي الإنساني الدولة الحاجزة بأن تزود أسرى الحرب الذين يتم إجلاؤهم بكميات كافية من ماء الشرب والطعام وبالملابس والرعاية الطبية اللازمة.[١٥]والالتزام ذاته ينطبق في حالة نقل أسرى الحرب،[١٦]وفي حالة نقل المعتقلين.[١٧]كما أن ماء الشرب هو أيضاً موضع فقرة منفصلة من مادة مشتركة بين الاتفاقيتين، ومخصصة لتغذية أسرى الحرب والمعتقلين المدنيين.[١٨]

**ثانيًا: واقع الحق في المياه والصرف الصحي في ضوء العدوان على قطاع غزة**

تسبب العدوان الحربي الإسرائيلي المستمر على قطاع غزة منذ مساء يوم الاثنين الموافق ١٠ أيار (مايو) ٢٠٢١ بتفاقم أزمة خدمات المياه والصرف الصحي المقدمة لسكان قطاع غزة، لا سيما مع الحصار المشدد المفروض على القطاع منذ ١٥ عامًا على التوالي، وفي ضوء إغلاق معبر كرم أبو سالم التجاري، الذي يتم من خلاله إدخال احتياجات قطاع المياه والصرف الصحي، بالإضافة إلى تفشي وباء كورونا الذي يتطلب توفير خدمات المياه والصرف الصحي بالشكل الذي يحد من انتشار هذا الوباء.

**<u>خدمات المياه والصرف الصحي أزمات متراكمة سببها الاحتلال والحصار</u>**

يعاني سكان قطاع غزة من تدهور في خدمات المياه والصرف الصحي، بسبب ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي وحصارها المشدد منذ ١٥ عامًا، وهذه مؤشرات عامة توضح ذلك:

١. بلغت حصة سكان قطاع غزة من مياه الحوض الساحلي المصدر الوحيد للمياه (١٨%) فقط، بينما بلغت حصة الإسرائيليين (٨٢%).[١٩]

---

[١٤] المادة (٥٤) من البرتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧، والمادة (١٤) من البرتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف للعام١٩٧٧.

[١٥] المادة ٢/٢٠ من اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب، المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام من قبل المؤتمر الدبلوماسي لوضع اتفاقيات دولية لحماية ضحايا الحروب، المعقود في جنيف خلال الفترة من ٢١ نيسان/أبريل إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، تاريخ بدء النفاذ: ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٠ وفقا لأحكام المادة ١٣٨.

[١٦] المادة ٣/٤٦ من اتفاقية جنيف ثالثة.

[١٧] المادة ١٢٧ من اتفاقية جنيف الرابعة.

[١٨] المادتان ٢٦ (٣) و٨٩ (٣) من اتفاقيتي جنيف الثالثة والرابعة على التوالي.

[١٩] أنظر، سياسة العقاب الجماعي الإسرائيلية: تغييب لحقوق الفلسطينيين المائية، ورقة موقف، مركز الميزان لحقوق الإنسان، ٢٠١٢، غزة. http://www.mezan.org/uploads/files/13812.pdf

٢. حفرت سلطات الاحتلال (٢٦) بئرًا على طول خط الهدنة الفاصل بين القطاع وكيان الاحتلال الإسرائيلي، في محاولة منها لمنع أو تقليص كميات المياه المنسابة طبيعياً إلى خزان قطاع غزة الجوفي. وأقامت سلطات الاحتلال سدوداً صغيرة لحجز المياه السطحية التي تنساب عبر الأودية إلى قطاع غزة، وبخاصة وادي غزة.[٢٠]

٣. ساهم الحصار والعدوان الإسرائيلي المتكرر على قطاع غزة في زيادة معدلات تلوث مياه غزة، من خلال تدمير البنية التحتية لقطاع المياه، ومنع إدخال المعدات لصيانة شبكات مياه الصرف الصحي المتهالكة، ومحطات معالجة المياه العادمة، إضافة إلى تقييد إنشاء محطات جديدة.

٤. يعوّق الحصار الإسرائيلي تنفيذ مشاريع تحلية المياه، وإعادة استخدام مياه الصرف الصحي في غزة، ويفاقم بذلك معدل استنزاف الخزان الجوفي، وارتفاع معدل تلوث المياه في القطاع.[٢١]

٥. فاقم حصار قطاع غزة، ومنع إدخال إمدادات الوقود المتكرر من جانب الاحتلال، وتعميق أزمة الكهرباء في ظل جائحة كورونا من أزمة البلديات، وأربك جدول توزيع المياه وحرم مناطق واسعة، وبخاصة الأحياء الفقيرة، من الحق في الحصول على حاجتهم من المياه بكمية كافية.[٢٢].

٦. ينعكس انقطاع التيار الكهربائي ومنع إمداد الوقود المتكرر سلباً على تشغيل وإنتاج محطات تحلية المياه، وبالتالي على كمية المياه الصالحة للشرب التي يحصل عليها سكان قطاع غزة.

٧. تغطي شبكات الصرف الصحي نحو (٦٠%) من المساكن في قطاع غزة، ويعتمد (٤٠%) على الحفر الامتصاصية التي ترشح إلى المياه الجوفية.

---

[٢٠] ماجد غنام، خبير مائي، مقابلة أجراها الباحث، غزة، فلسطين، ٢٠٢١/٥/١٦.

[٢١] خلود أبو نمر، ونور الكحلوت، مشكلة تلوث المياه في قطاع غزة وآثارها على السكان، ورقة حقائق، ضمن إنتاج المشاركين/ات الدفعة الثالثة ٢٠٢٠ في برنامج "تعزيز المشاركة المدنية والديمقراطية للشباب الفلسطيني" المنفذ من مركز مسارات بالشراكة مع مؤسسة آكشن إيد – فلسطين https://www.masarat.ps/article/5579/%D9%88%D8%B1%D9%82%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D8%A7%D8%A6%D9%82-%D9%85%D8%B4%D9%83%D9%84%D8%A9-%D8%AA%D9%84%D9%88%D8%AB-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A7%D9%87-%D9%81%D9%8A-%D9%82%D8%B7%D8%A7%D8%B9-%D8%BA%D8%B2%D8%A9-%D9%88%D8%A2%D8%AB%D8%A7%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86

[٢٢] لمزيد من المعلومات، أنظر "أزمة انقطاع مياه الشرب في ظل تفشي جائحة كورونا في قطاع غزة"، ورقة حقائق، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة، فلسطين، ٢٠٢٠.

٨. يذهب حوالي (٨٠%) من مياه الصرف الصحي غير المعالجة إلى البحر، بما يزيد على (١٢٠) ألف متر مكعب يوميًا، يتسرب نحو (٢٠%) منها إلى خزان المياه الجوفي. وتفوق مستويات تصريف مياه الصرف الصحي في بحر غزة ضعفي المستويات الموصى بها عالميًا.[٢٣]

٩. تعد مياه الشرب بالنسبة لكثير من العائلات الفلسطينية في قطاع غزة مياهاً باهظة الثمن ولا يمكن الحصول عليها، ويُعزى ذلك إلى انعدام القوة الشرائية لتعبئة خزانات المياه المنزلية، أو شراء الزجاجات المعبئة نتيجة لتدهور الوضع الاقتصادي وارتفاع مستويات الفقر بين السكان، فيلجأ الكثيرون إلى استخدام مياه الصنبور حال توفرها. كما أن شح المياه يعني عدم القدرة على اتخاذ تدابير السلامة والوقاية الأساسية كالغسل المتكرر لليدين للحماية من جائحة فيروس كورونا.[٢٤]

١٠. أكثر من (٩٧%) من مياه الشرب في قطاع غزة لا تتطابق مع معايير منظمة الصحة العالمية التي وضعتها لتكون صالحة للشرب، حيث بلغت كمية المياه المستخرجة من الحوض الساحلي في قطاع غزة (١٨٧,٦) مليون متر معكب خلال العام ٢٠١٩، وتعتبر هذه الكمية ضخًا جائرًا، حيث يجب ألا تتجاوز (٦٠-٥٠) مليون متر مكعب في السنة. الأمر الذي أدى إلى نضوب مخزون المياه إلى ما دون مستوى (١٩) متراً تحت مستوى سطح البحر، كما أدى إلى تداخلها مع مياه البحر، وترشح مياه الصرف الصحي إلى الخزان.[٢٥] وتشير الإحصاءات التالية إلى طبيعة التلوث في مياه القطاع:

- تصل نسبة الكلوريد في بعض الآبار إلى حوالي (٨٠٠٠) ملجم/ لتر، فيما تبلغ النسبة المسموح بها وفقا لمعايير منظمة الصحة العالمية (٢٥٠) ملجم/ لتر.
- يرتفع تركيز النترات في بعض الآبار إلى (٥٠٠) ملجم/ لتر، فيما تصل أقصى نسبة مسموح بها وفقا لمعايير منظمة الصحة العالمية إلى (٥٠) ملجم/ لتر.[٢٦]
- يوجد (٤%) من الأفراد في قطاع غزة لديهم وصول إلى مياه مدارة بشكل آمن وخالية من التلوث وهي مصادر محسنة، مستخدمة في المسكن، متوفرة عند الحاجة وخالية من التلوث (خالية من بكتيريا E-Coli).

---

[٢٣] خلود أبو نمر، ونور الكحلوت، مشكلة تلوث المياه في قطاع غزة وآثارها على السكان، مرجع سابق.

[٢٤] بمناسبة اليوم العالمي للمياه وضع المياه في قطاع غزة مؤسف ونطالب بحماية حق الفلسطينيين في الماء وإعمال المساءلة عن الانتهاكات ذات الصلة، بيان صحفي، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة، فلسطين، ٢٠٢١/٣/٢٢. http://www.mezan.org/post/31503/%D8%A8%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%20%D9%84%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A7%D9%87

[٢٥] الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وسلطة المياه الفلسطينية يصدرون بياناً صحفياً مشتركاً بمناسبة يوم المياه العالمي ٢٠٢١/٠٣/٢٢ http://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=3943

[٢٦] أحمد هشام حلس، رئيس المعهد الوطني للبيئة والتنمية – فلسطين، مقابلة أجراها الباحث بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٦.

١١. يعد معدل استهلاك الفرد الفلسطيني للمياه أقل من الحد الأدنى الموصى به عالمياً حسب معايير منظمة الصحة العالمية وهو (١٠٠) لتر في اليوم، وذلك نتيجة للسيطرة الإسرائيلية على أكثر من (٨٥%) من المصادر المائية الفلسطينية. فقد بلغ معدل استهلاك الفرد من المياه في قطاع غزة (٧٧) لترًا، وبأخذ نسبة التلوث العالية للمياه في قطاع غزة، واحتساب كميات المياه الصالحة للاستخدام الآدمي من الكميات المتاحة، فإن حصة الفرد من المياه العذبة تصل إلى (٢٢,٤) لترًا فقط في اليوم.[٢٧]

١٢. يحصل نحو (٢٥%) فقط من سكان قطاع غزة على المياه في منازلهم لفترة تصل إلى (٧) ساعات يوميًا، بينما يحصل (٦٥%) منهم عليها لمدة (٧) ساعات كل يومين، و(١٠%) كل ثلاثة أيام،[٢٨] ويرجع هذا للنقص الحاد في كمية المياه المتوفرة. كما يحول انقطاع التيار الكهربائي المتكرر، ولساعات طويلة، من انتظام وصول المياه للسكان، وبخاصة في المساكن متعددة الطبقات.

## العدوان الإسرائيلي يصادر حق الفلسطينيين بالمياه والصرف الصحي

تسبب العدوان الإسرائيلي في تدمير البنية التحتية وأنظمة المياه والصرف الصحي في قطاع غزة، حيث أدى العدوان المتزامن مع إغلاق معبر كرم أبو سالم المخصص لنقل السلع والبضائع، واحتياجات القطاعات المختلفة ومنها قطاع المياه والصرف الصحي، إلى ما يلي:

١. توقف عملية ضخ السولار الصناعي إلى محطة توليد التيار الكهربائي نتيجة لإغلاق معبر كرم أبو سالم، مما أدى إلى خفض الطاقة الكهربائية المولّدة، ويهددها بالتوقف كليًا خلال الفترة الوجيزة القادمة ما لم يتم استئناف دخول الوقود إليها.[٢٩] يزيد هذا، وفي ظل شح الوقود المتوفر للبلديات واللازم لتشغيل مولدات الكهرباء الاحتياطية، من كارثية الأوضاع المتردية، ويؤثر على الخدمات الأساسية المقدمة للمواطنين حيث يؤدي إلى:

---

[٢٧] الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وسلطة المياه الفلسطينية، مرجع سابق.

[٢٨] خلود أبو نمر، ونور الكحلوت، مشكلة تلوث المياه في قطاع غزة وآثارها على السكان، مرجع سابق.

[٢٩] تصل كمية الطاقة الكهربائية المتوفرة في قطاع غزة إلى (٩٦) ميجا وات، في الوقت الذي يحتاج فيه إلى (٤٠٠) ميجا وات من الطاقة لتلبية احتياجات السكان على مدار الساعة، ليرتفع بذلك العجز في الطاقة الكهربائية إلى ما نسبته (٧٦%) في القطاع. وتسبب العدوان في تشوّش جدول توزيع التيار الكهربائي على منازل المواطنين في محافظات غزة، وأصبح (٤-٣) ساعات وصل مقابل (٢٠) ساعة قطع، بينما لم تتمكن طواقم شركة توزيع الكهرباء من إعادة توصيل التيار لبعض الأحياء والمناطق منذ أيام، لصعوبة وصولهم وإصلاح الشبكات ما تسبب في الانقطاع الدائم للتيار عن مناطق سكنية واسعة. هذا وتعطلت (٦) خطوط رئيسية للكهرباء نتيجة للعدوان المتواصل على قطاع غزة، تغذي القطاع من داخل الخط الأخضر، هي خطوط: (بغداد، القبة، الشعف، وتغذي محافظة غزة. خط F7، ويغذي المحافظة الوسطى، خط F11، ويغذي محافظة خانيونس. وخط F9، ويغذي محافظة رفح)، ويصل إجمالي قدرة تلك الخطوط إلى حوالي (٧٥) ميجاوات. بالإضافة إلى خط (J10) الناقل للكهرباء داخلياً من محطة توليد كهرباء غزة إلى محافظتي غزة والشمال، وقدرته (١٠) ميجاوات. ولم يسمح حتى اللحظة للطواقم الفنية الفلسطينية والإسرائيلية بإصلاحها بسبب إعلان قوات الاحتلال المناطق المحاذية للسياج الفاصل مناطق عسكرية مغلقة. أنظر، الميزان يحذّر من استمرار تدهور الأوضاع

- عدم القدرة على تشغيل آبار المياه وبالتالي توقف أو ضعف في تزويد السكان بالمياه، حتى في حال تم ضح المياه إلى منازل المواطنين فلن يستطيعوا إيصالها لطبقاتهم العليا بسبب انقطاع التيار الكهربائي.
- توقف محطات التحلية عن إنتاج المياه المحلاة للمواطنين.
- توقف محطات ضخ مياه الصرف الصحي، والذي يعني طفحها إلى الشوارع وما يحمله ذلك من إمكانية كبيرة لحدوث مكاره صحية لا حصر لها، علاوة على تلويثها للخزان الجوفي.
- توقف معالجة مياه الصرف الصحي وضخها للبحر بدون معالجة.

٢. تقليص محطات التحلية الخاصة توزيع المياه للمواطنين بسبب تدني إنتاجها من المياه المحلاة وعدم قدرتها على التوزيع، بل أن تلك المحطات مهددة بالتوقف في حال استمرت أزمة انقطاع التيار الكهربائي وشح الوقود.

٣. العجز الشديد في توفير المياه لأغراض الشرب والنظافة الشخصية للنازحين وعددهم (٤٨,٠٠٠) إلى (٥٨,٠٠٠) من المدارس التابعة للوكالة الدولية لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأنروا)، والأعداد في تزايد مستمر،[٣٠] وهذا من شأنه أن يفاقم من انتشار الأمراض المعدية بين النازحين سيما في ظل جائحة كورونا.

٤. النقص الحاد في تزويد سكان قطاع غزة بالمياه والمقدر بحوالي (٤٠%)، والذي سيتفاقم مع استمرار العدوان الإسرائيلي.

٥. توقف عمل عدد كبير من الآبار الرئيسية بسبب الدمار الكبير لخطوط المياه الرئيسية، وقطع خطوط الكهرباء المغذية لها، وقصف خط المياه الرئيسي المغذي لمدينة غزة من خزان المنطار، وتعطل تشغيل غالبية آبار المياه في معظم محافظات القطاع.

٦. توقف تشغيل محطة المعالجة في شمال غزة نتيجة لاستهداف خط الصرف الصحي الرئيسي، والذي تم على إثره تحويل المياه العادمة إلى الأحواض العشوائية بجوار محطة مجاري بيت لاهيا القديمة، الأمر الذي بات يهدد بغرق أكثر من (١٠) آلاف مواطن يقطنون شرقي بلدة بيت لاهيا وجنوبي قرية أم النصر.

٧. تدمير جزء من خط المجاري الرئيسي في خانيونس، مما أدى إلى إعادة تدفق مياه الصرف الصحي إلى البحر، وتلوث مياهه بشكل كبير، علماً أنه يتم حاليا تشغيل محطات المعالجة عن بعد في كل من خانيونس وشرقي البريج، والتي سيتوقف أيضاً العمل بها تماماً خلال الأيام القليلة القادمة جراء وقف ضخ مياه الصرف الصحي لها، نتيجة الأضرار الكبيرة لتي لحقت بالخطوط والمضخات التابعة لهذه المحطات، وخصوصاً مع استمرار عدم القدرة على إصلاحها.

---

الإنسانية في قطاع غزة العجز في الطاقة الكهربائية يرتفع إلى (٧٦%) في ظل استهداف قوات الاحتلال الإسرائيلي لشبكات الكهرباء، بيان صحفي، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة، ٢٠٢١/٥/١٦.
**http://www.mezan.org/post/31867**

[٣٠] هجمات قوات الاحتلال التي تستهدف المدنيين تجبر عشرات الآلاف على النزوح من منازلهم الميزان يطالب بوقف العدوان ورعاية السكان المهجرين قسرياً حتى العودة لمنازلهم، مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة
http://mezan.org/post/31963

٨. تواجه الطواقم الفنية معوقات للقيام بأعمال الصيانة اللازمة لهذه المحطات ولمختلف المرافق المائية، وذلك جراء صعوبة الوصول إليها، وتعذر الصليب الأحمر عن المساعدة في نقل طواقم الصيانة بسبب رفض الجانب الإسرائيلي إعطاء أي تنسيق للعمل في هذه الأماكن المستهدفة.

٩. توقف عمل محطات التحلية والمعالجة جراء استمرار القصف الإسرائيلي وانقطاع التيار الكهربائي، يُنذر بحدوث مكرهة صحية خطيرة جراء سيول المياه العادمة، وستؤدي في حال تفاقمها إلى انتشار الأوبئة والأمراض بين المواطنين، إضافة إلى إعادة تلويث الخزان الجوفي.[٣١]

١٠. تدمير مباني بلديات ومقراتها وسياراتها بواقع (٩) بلديات دُمِّرَت كلياً، و(١٩) دُمّرت جزئياً، ما يؤثر سلبًا وبشكل خطير على خدمات المياه والصرف الصحي.

١١. تدمير خطوط مياه بواقع (6302)، مترًا طوليًا كليًا و(220) مترًا طوليًا جزئيًا وصيانة (13/1750) مترًا طوليًا تم صيانتها بسبب أضرار جراء القصف، ما يؤثر سلبًا وبشكلٍ كبيرٍ على كمية المياه التي تصل للمواطنين.

١٢. تدمير مضخات للصرف الصحي بواقع (٦) دمرت كلياً، و(٩) دمرت جزئياً، و(٣) تم صيانتها نتيجة للأضرار جراء القصف.

١٣. تدمير خطوط للصرف الصحي بواقع (10985) مترًا طوليًا كليًا، و(**395** )مترًا طوليًا جزئيًا، وصيانة (13/722)مترًا طوليًا نتيجة للأضرار جراء القصف. ويؤدي تدمير خطوط الصرف الصحي إلى تدفق مياه الصرف الصحي إلى الشوارع واختلاطها بالمياه الخاصة بالاستهلاك الآدمي، الأمر الذي له بالغ الأثر على صحة السكان.

١٤. تدمير جزئي لحوضين لتجميع مياه الأمطار.

١٥. تدمير كلي لخطوط تصريف المياه بواقع ( 1200) متر طولي.[٣٢]

خلاصة وتوصيات:

يشير واقع قطاع المياه والصرف الصحي في ضوء العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، إلى ارتكاب سلطات الاحتلال الإسرائيلي انتهاكات جسيمة لحق الفلسطينيين في الحصول على مياه كافية وآمنة صحيًا وصرف صحي مناسب، وبخاصة فيما يتعلق بتوفر خدمات المياه والصرف الصحي وجودتها وإمكانية الوصول إليها. كما ارتكبت سلطات الاحتلال جرائم حرب وفقًا للمادة (٨) من ميثاق روما الأساسي المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية،[٣٣]بتدميرها البنية التحتية وأنظمة المياه والصرف الصحي، ما تسبب بتفاقم الوضع الإنساني الصعب في قطاع غزة المحاصر، وخصوصًا من حيث القدرة على توفير المياه وخدمات الصرف الصحي للمواطنين، والذي سيكون له انعكاسات طويلة المدى على مناحي الحياة كافة الصحية والاقتصادية والاجتماعية،

---

[٣١] سلطة المياه: استهداف البنية التحتية في غزة جريمة خطيرة تُضاف إلى سجل جرائم الاحتلال، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، وفا، ٢٠٢١/٥/١٦،
https://wafa.ps/Pages/Details/24125

[٣٢] تقرير بناءً على طلب الباحث، حول الأضرار التي لحقت بقطاع المياه والصرف الصحي، وزارة الحكم المحلي، في الفترة ١١-٢٠٢١/٥/١٧.

[٣٣] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما بتاريخ ١٧ تموز/ يوليو ١٩٩٨.

ويتطلب جهودا مضاعفة وكبيرة قد تمتد لسنوات واستثمارات ضخمة لإصلاحها وإعادة تشغيلها. وبالإضافة إلى العدوان ضاعف إغلاق معبر كرم أبو سالم من الأزمة بسبب عدم إدخال الوقود الخاص بمحطة توليد الكهرباء، والتي من المتوقع توقفها بشكل كامل خلال فترة وجيزة، بالإضافة لعدم إدخال الوقود للبلديات، وهذا بدوره يؤثر على تزويد خدمات المياه والصرف الصحي، علاوة على أن إغلاق المعبر يحول دون إدخال احتياجات قطاع المياه والصرف الصحي. يضاف إلى ذلك تزامن العدوان مع انتشار جائحة كورونا التي يحتاج معها المواطنون إلى كميات إضافية من المياه لأغراض النظافة الشخصية، وبالتالي يتسبب عدم توفر المياه والصرف الصحي المناسب بتفشي الوباء.

عليه، وإذ تحذر **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان** من استمرار العدوان، والانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان في قطاع غزة ومنها الحق في المياه والصرف الصحي في ضوء العدوان والعقوبات الجماعية وتفشي جائحة كورونا، ومن واقع مسؤولياتها تجاه الإنسان الفلسطيني وضمان حقوقه ، فإنها تطالب بما يلي:

١. المجتمع الدولي ولا سيما الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ الوقوف أمام مسؤولياتهم القانونية والأخلاقية تجاه الفلسطينيين، وضرورة التحرك العاجل والفاعل لوقف العدوان وحماية السكان المدنيين في القطاع واحترام حقوقهم الأساسية، وضمان حقهم في المياه، والقيام بالضغط على سلطات الاحتلال الإسرائيلي لاحترام مبادئ القانون الدولي الإنساني ووقف استهداف قطاع المياه والصرف الصحي والعاملين فيه.

٢. رفع الحصار عن قطاع غزة وفتح معبر كرم أبو سالم لإتاحة المجال أمام إدخال الوقود لمحطة توليد الكهرباء والبلديات، وإدخال المعدات والمواد اللازمة لتطوير قطاع المياه والصرف الصحي.
٣. المنظمات الإنسانية الدولية بتوفير الاحتياجات الإنسانية للسكان المدنيين، وبخاصة النازحين في مراكز الإيواء، بما في ذلك خدمات المياه والصرف الصحي والاحتياجات الأخرى الضرورية للصحة العامة، للحد من انتشار الأوبئة والأمراض المعدية، حتى لا تتحول تلك المراكز إلى مصدر لانتشار العدوى.
٤. تفعيل أدوات المساءلة والمحاسبة الدولية لا سيما أمام المحكمة الجنائية الدولية، بما يضمن معاقبة سلطات الاحتلال الإسرائيلي على جرائمها المرتكبة بحق المدنيين الفلسطينيين والأعيان المدنية.

انتهى